

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩ لسنة ٢٠٢٢

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة

للطرق والكبارى والنقل البرى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

## قرر:

### (المادة الأولى)

يُعاد تخصيص المساحات المبينة فيما بعد ناحية محافظة البحر الأحمر من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لاستخدامها فى إقامة محطات خدمة وتموين سيارات وفقاً للقوانين والقواعد الحكومية المعمول بها فى هذا الشأن ، وهى :

- مساحة (١٦ , ١) فدان تقريباً تعادل ٤٩٠٠ متر مربع طريق رأس غارب - الشيخ فضل ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (أ) .
- مساحة (٢٣ , ١) فدان تقريباً تعادل ٥١٧٤ متراً مربعاً طريق مرسى علم - إدفو وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (ب).
- مساحة (١٦ , ١) فدان تقريباً تعادل ٤٩٠٠ متر مربع طريق رأس غارب - الزعفرانة وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (ج) وذلك نقلاً من الأراضي المخصصة للأنشطة السياحية .
- مساحة (١٦ , ١) فدان تقريباً تعادل ٤٨٧١ , ٣٦ متر مربع طريق مرسى علم - برنيس ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (د) وذلك نقلاً من الأراضي المخصصة للأنشطة السياحية .

### (المادة الثانية)


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ


(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

المرتقات (٤) ٢٢ مكرر ب




٢ مكرر ب (٥)





٣ مكرر (ب)  
(٦)



١٧

(٧)

